



1

**شغل منصب المدير العام
اختيار وتعيين أحد المرشحين لمنصب المدير العام
للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم**

شغل منصب المدير العام (الوثيقة رقم: 1)

المرجع

- ◀ دستور المنظمة.
- ◀ النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المخصصة و لائحته التنفيذية.
- ◀ قرار المجلس التنفيذي رقم: (م ت/د خ 9/ق 3).
- ◀ الإعلان الصادر عن الإدارة العامة بشغور منصب المدير العام المؤرخ في 2018/12/25، رقم 1084.
- ◀ قرار المؤتمر العام رقم: (م ع/د ع 16/ق 16).
- ◀ ترشيحات الدول العربية الأعضاء في المنظمة.
- ◀ قرار المجلس التنفيذي رقم (م ت / د خ 10 / ق 3).

الملخص

- ◀ نصت المادة (4/ الجمعية العمومية- المؤتمر العام) في فقرتها (ب/الاختصاصات - 6) من الدستور على أن تعيين المدير العام للمنظمة يتم من بين مرشحي الدول بناءً على توصية من المجلس التنفيذي.
- ◀ كما تضمنت مواد النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة و لائحته التنفيذية القواعد والإجراءات والشروط المتبعة في الإعلان عن شغور منصب المدير العام وكيفية الاختيار.
- ◀ حيث تضمن الإعلان الصادر عن الإدارة العامة للمنظمة بتاريخ 2018/12/25، تحت رقم 1084، كافة الجوانب المتعلقة بالشروط والإجراءات المتبعة للترشح لمنصب المدير العام، وذلك تنفيذاً لقرار المجلس التنفيذي رقم: (م.ت.د.خ.9/ق3).
- ◀ نص قرار المؤتمر العام رقم: (م ع/د ع 16/ق 16) على شروط عامة وشروط ترجيحية في اختيار وتعيين المدير العام.
- ◀ تلقت المنظمة بشكل رسمي وحسب الإجراءات المنصوص عليها في المادة(9) من النظام الأساسي الموحد، ملفات (6) مرشحين لشغل منصب المدير العام (ملحق1).
- ◀ قرر المجلس التنفيذي المنعقد في دورته الخاصة العاشرة،(10) بتاريخ 9 مارس 2019، أن ملفات المرشحين مستوفاة لشروط الترشح والتعيين، ووجه دعوة للمرشحين إلى تطوير رؤاهم المقدمة، وإرسالها لأمانة المجلس التنفيذي ليتم عرضها على المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في أجل أقصاه 10 أبريل 2019، على أن يتم توجيهها إلى أعضاء المجلس قبل 15 يوم من انعقاد الدورة العادية الحادية عشرة بعد المئة (111). كما رفع المجلس التنفيذي التوصية للمؤتمر لتخصيص من 7 إلى 10 دقائق لكل مرشح للاستماع إلى رؤيته تمهيداً للمفاضلة بين المرشحين وذلك لاختيار وتعيين المدير العام الجديد للمنظمة العربية للتربية و الثقافة والعلوم.
- ◀ تلقت المنظمة رؤى المرشحين (ملحق 2)، تعكس نظرتهم واستشرافهم لمستقبل عمل المنظمة في ظل الأهداف المرسومة والمعطيات والظروف القائمة.
- ◀ الوثيقة المعروضة تبين تفصيلاً، كافة الترتيب والإجراءات المتعلقة بهذا البند.

الإجراء المطلوب

- ◀ اختيار وتعيين مدير عام للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم في ضوء قرارات المجلس التنفيذي.



وثيقة رقم: م/ع/د غ ع/7 و 1

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

وثيقة

مقدّمة من المدير العام إلى المجلس التنفيذي
بشأن

شغل منصب المدير العام

أولاً/ المرجع القانوني:

- 1/ بموجب مذكرة رسمية مؤرخة في 2018/12/25، تحمل رقم 1084، قامت الإدارة العامة للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بالإعلان عن شغور منصب المدير العام للمنظمة. حيث وجهت بمقتضاها دعوة للدول الأعضاء للتقدم بترشيحاتها استناداً:
- لقرار المجلس التنفيذي الصادر في دورته الخاصة التاسعة (9)، تحت رقم (م ت/د خ/9 ق 3) الذي تضمن كافة الجوانب المتعلقة بالوظيفة.
 - وللإجراءات والترتيبات الواجب اتباعها في الإعلان عن شغور منصب المدير العام، وشروط شغل هذه الوظيفة، المنصوص عليها بالمادة (9) من النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة، واللائحة التنفيذية لهذا النظام، وهي:
- أ) الإعلان عن شغور منصب المدير العام من خلال مذكرة رسمية ترسل إلى الجهات المعنية بالدول الأعضاء، ونسخة منها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية لتعميمها على المندوبيات الدائمة.
- ب) الترشيح لشغل المنصب يتم من قبل الجهات المعنية بالدول الأعضاء، عن طريق وزارات الخارجية لهذه الدول، وتقوم الدول بإبلاغ ترشيحاتها لمنصب المدير العام كتابياً للمنظمة المعنية وللأمانة العامة لجامعة الدول العربية لتعميمها على الدول الأعضاء.

2/ كما تضمنت المذكرة الرسمية المشار إليها أعلاه، الشروط الواردة بالمادة (11) من النظام الأساسي

الموحد لموظفي المنظمات العربية المتخصصة المتعلقة بتعيين الموظفين، وهي:

أ) أن يكون الموظف حاملاً لجنسية إحدى الدول الأعضاء في المنظمة، ومن أب عربي الجنسية.

ب) غير متزوج من أجنبية، ويُبطل تعيينه إذا تزوج من أجنبية خلال خدمته في المنظمة.

ج) سليماً من الأمراض التي تعوقه عن أداء وظيفته.

د) لم يسبق الحكم عليه في جنائية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو تم فصله من وظيفة سابقة لأسباب جزائية.

3/ كما أشارت المذكرة الرسمية المشار إليها أعلاه، إلى قرار المؤتمر العام للمنظمة رقم: (م/ع/د ع

16/ ق 16)، المتضمن المواصفات المطلوبة في من يُرشح لشغل منصب المدير العام، وبما لا

يتعارض مع ما جاء في النظام الأساسي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة. حيث تضمن القرار

المذكور، شروطاً عامة وأخرى ترجيحية، إضافة إلى بعض الإجراءات الخاصة بالترشيح

والتعيين، وهي:

أ) الشروط العامة:

1/ أن يكون المرشح متمتعاً بجنسية إحدى الدول العربية الأعضاء بالمنظمة.

2/ أن لا يكون حاملاً، أو سبق له حمل جنسية غير عربية.

3/ أن يكون للمرشح خبرة سابقة في مجال القيادة الإدارية والمالية.

4/ أن يكون قادراً صحياً على القيام بأعباء الوظيفة.

ب) الشروط الترجيحية:

ب/1 يُفضل أن يكون المرشح حاصلاً على درجة الدكتوراه في إحدى المجالات المتعلقة بعمل المنظمة.

ب/2 أن يكون المرشح قد سبق له شغل أحد المناصب العليا في دولته أو دولة عربية أخرى.

ج) إجراءات الترشيح:

ج/1 يقدم الترشيح من الدولة العضو التي ينتمي إليها المرشح.

ج/2 تتضمن أوراق الترشيحات، المستندات الخاصة باستيفاء شروط ومواصفات الوظيفة.

ج/3 يتقدم المرشح بتصوير مستقبلي (برنامج عمل) يعرض فيه خطته لعمل المنظمة وتصوره لتطوير

الأداء والأولويات وأساليب التقويم، المشروعات الكبرى المقترحة للوفاء بالاحتياجات التربوية والثقافية والعلمية للدول العربية.

4/ كما ورد في قرار المؤتمر العام المشار إليه أعلاه، أساليب فحص الترشيحات والتعيين، كالاتي:

أ) يقوم المجلس التنفيذي بدراسة الترشيحات التي ترد من الدول، وبرامج العمل المقدمة من المرشحين ويرفع المجلس توصيته للمؤتمر العام بشأن الترشيح لمنصب المدير العام.

ب) ينظر المؤتمر العام في الترشيح لمنصب المدير العام في ضوء ما يوصي به المجلس التنفيذي، وكذلك برامج عمل المرشحين.

5/ كما تناولت المادة (4) فقرة (ب - 6) من دستور المنظمة اختصاصات الجمعية العمومية/ المؤتمر

العام حيث نصت على ما يلي: " تعيين المدير العام للمنظمة من بين مرشحي الدول الأعضاء بناءً على توصية من المجلس التنفيذي".

ثانياً/ الإجراءات التنفيذية من قبل الإدارة العامة:

1/ بناء على قرار المجلس التنفيذي رقم (م.ت.د.خ/9ق/3)، الصادر بتاريخ 22 ديسمبر 2018 المتضمن

ما يلي: " إن المجلس التنفيذي إذ يشير إلى:

- معاينته وعلمه بجمع المدير العام بين وظيفتين، ورغبة المدير العام في التخلي عن الإدارة العامة للمنظمة.

- وبعد الاطلاع على اللوائح والأنظمة وتوضيحات الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

- وبعد المناقشات،

قَرَر

- الإعلان عن شغور وظيفة المدير العام للمنظمة العربية للتربية و الثقافة والعلوم.
- فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمنظمة العربية للتربية و الثقافة والعلوم اعتبارا من تاريخ 2018/12/25 على أن يقفل باب الترشيح يوم 2019/02/25.
- تكليف أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ ما ورد في البنود أعلاه وفقا للوائح و الأنظمة المعمول بها".

قامت الإدارة العامة بالإعلان عن شغور منصب المدير العام بموجب مذكرة رسمية مؤرخة في 2018/12/25، تحمل رقم 1084 كما سبق الإشارة إليها أعلاه، على أن يقفل باب الترشيح للوظيفة يوم 2019/2/25. كما طلبت المنظمة، بموجب مذكرتها المشار إليها أعلاه، من الدول الأعضاء التقدم برغبتها في الترشيح لهذا المنصب وفقاً لما جاء في قرار المجلس التنفيذي في دورته الخاصة التاسعة(9)، الصادر بتاريخ 2018/12/22، تحت رقم: (م/ت/د خ/9ق/3).

كما قامت الأمانة العامة لجامعة العربية بتعميم المذكرة الرسمية للمنظمة المشار إليها أعلاه ومرفقاتها على جميع مندوبيات الدول الأعضاء لدى جامعة الدول العربية، وذلك بموجب مذكرة رسمية صادرة عنها بتاريخ 2018/12/30، تحمل رقم 5/7368.

2/ تلقت المنظمة، وفق الإعلان المشار إليه أعلاه، عدد من الترشيحات مقدمة من الجهات المعنية بالدول الأعضاء، بلغ عددهم (6) مرشحين، (ملفات المرشحين في وثيقة ملحقة 1).

3/ بتاريخ 2019/2/25 أقفل باب الترشيحات بناء على قرار المجلس التنفيذي رقم: (م.ت./د.خ/9ق/3) الصادر بتاريخ 22 ديسمبر 2018.

4/ قامت الإدارة العامة للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بترتيب ملفات المرشحين للتأكد من استكمال الوثائق المطلوبة في الإعلان. كما قامت بإبلاغ المرشحين عبر الجهات الرسمية المعنية في دولهم بالنواقص لغاية استكمالها وفق الشروط والإجراءات المعتمدة في هذا الشأن.

5/ بتاريخ 9 مارس 2019، فحص المجلس التنفيذي المنعقد في دورته الخاصة العاشرة (10)، ملفات المرشحين الـ (6)، و أصدر قراره رقم: (م.ت./د.خ/10ق/3)، المتضمن مايلي:

- اعتبار ملفات مرشحي الدول الأعضاء (الجمهورية التونسية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، جمهورية العراق، سلطنة عمان، الجمهورية الإسلامية الموريتانية)

مستوفاة لشروط الترشح والتعيين.

• دعوة المرشحين إلى تطوير رؤاهم المقدمة إلى تصور مستقبلي (خطة عمل) يعرضون فيه خططهم لعمل المنظمة وتصوراتهم لتطوير الأداء والأولويات وأساليب التقويم والمشروعات الكبرى المقترحة للوفاء بالاحتياجات التربوية والثقافية والعلمية للدول العربية بما يتوافق مع استراتيجية المنظمة للسنوات القادمة (2017-2022)، وإرسالها إلى أمانة المجلس التنفيذي في أجل أقصاه 10 إبريل 2019، على أن يتم توجيهها إلى أعضاء المجلس قبل 15 يوم من انعقاد الدورة.

• رفع التوصية للمؤتمر العام لتخصيص من 7 إلى 10 دقائق لكل مرشح للاستماع إلى رؤيته تمهيدا للمفاضلة بين المرشحين، لاختيار وتعيين المدير العام للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

6/ بتاريخ 12 مارس 2019، وجهت أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام خطابًا للمرشحين لمنصب

المدير العام للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، وذلك عن طريق اللجان الوطنية العربية

المعنية، أعلمتهم بمقتضاه بحيثيات قرار المجلس التنفيذي رقم: (م.ت/د.خ/10/ق3) المشار إليه أعلاه

7/ تلقت المنظمة رؤى المرشحين (رؤى المرشحين في وثيقة ملحقة 2)، تعكس نظرتهم واستشرافهم

لمستقبل عمل المنظمة في ظل الأهداف المرسومة والمعطيات والظروف القائمة.

لذلك

واستنادًا على كل ما سبق عرضه وتوضيحه من قواعد وإجراءات تتعلق بالترشيح لمنصب المدير العام.

أُتشرَف بعرض موضوع الوثيقة مرفقة بملفات المرشحين في (وثيقة ملحقة 1) و برؤاهم في (وثيقة

ملحقة 2)، على المؤتمر العام الموقر للنظر فيها، و تخص مرشحي الدول الأعضاء الآتية:

(الجمهورية التونسية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، جمهورية العراق، سلطنة عمان،

الجمهورية الإسلامية الموريتانية)، لاتخاذ ما يراه مناسبًا، بشأن اختيار وتعيين المدير العام للمنظمة في

ضوء توصية المجلس التنفيذي ذات الصلة، (مرفق مشروع القرار المقترح إصداره في هذا الشأن).

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
الدورة غير العادية السابعة (7) للمؤتمر العام

نواكشوط : 29 إبريل 2019



ALECSO
ألكسو

قائمة بأسماء المرشحين لمنصب المدير العام للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

| | | | | | |
|---|---|---|--|--|--|
| | | | | | |
| الجمهورية الإسلامية الموريتانية | سلطنة عُمان | جمهورية العراق | جمهورية السودان | المملكة العربية السعودية | الجمهورية التونسية |
| | | | | | |
| محمد ولد اعمر 1965 .12 .31 | أمينة عبيد رمضان الحجري 1975 .02 .01 | حسنين فاضل معلة 1957 .12 .21 | الصادق الهادي عبد الرحمن المهدي 1960.09.22 | سعيد بن عمر بن محمد آل عمر 1955 .02.23 | ناجي بن محمد بن رمضان جلول 1957.10.17 |
| دكتوراه في الاقتصاد جامعة وهران - الجزائر 2003 | دكتوراه في الإحصاء التربوي جامعة بليموث- الملكة المتحدة 2011 | دكتوراه في القانون الدولي جامعة سانت كلمنتس 2011 | زمالة كلية الأطباء الملكية مرحلة ما بعد عضوية كلية الأطباء الملكية 2016 | دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر جامعة مانشستر 1994 | دكتوراه في الآثار الإسلامية جامعة باريس-السوربون/ باريس IV 1988 |
| مكلف بمهمة مستشار لدى رئاسة الجمهورية | مدير عام مساعد بالمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة | مدير عام التعليم المهني وزارة التربية | وزير التعليم العالي والبحث العلمي | مدير جامعة الحدود الشمالية | مدير عام المعهد التونسي للدراسات الاستراتيجية برتبة وزير |



مشروع قرار رقم: م/ع/د غ ع 7/ق 1

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم
أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام

مشروع قرار بشأن شغل منصب المدير العام

إن المؤتمر العام

إذ يشير إلى:

- دستور المنظمة.
- النظام الأساسي الموحد لموظفي المنظمات العربية المخصصة و لائحته التنفيذية.
- قرار المجلس التنفيذي رقم: (م/ت/د خ 9/ق 3).
- الإعلان الصادر عن الإدارة العامة بشغور منصب المدير العام المؤرخ في 25/12/2018 رقم 1084.
- قرار المؤتمر العام رقم: (م/ع/د ع 16/ق 16).
- ترشيحات الدول العربية الأعضاء في المنظمة.
- قرار المجلس التنفيذي رقم (م/ت/د خ 10/ق 3).

وبعد اطلاعه على:

- الوثيقة المعروضة رقم: (م/ع/د غ ع 7/و 1) وملحقيها(1و2).

وبناء على:

- ما دار من مناقشات.

يقرر:

-
-
-
-